

Distr.  
GENERAL

A/52/253  
16 July 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: RUSSIAN

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البندان ٣٨ و ٨١ من القائمة الأولية\*

دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في  
سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة

### صون الأمن الدولي

رسالة مؤرخة ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من  
الممثلين الدائمين للاتحاد الروسي وأذربيجان لدى الأمم المتحدة

نتشرف بأن نحيل طيه نص معاهدة الصداقة والتعاون والأمن المتبادل بين الاتحاد الروسي  
وجمهورية أذربيجان التي وقّع عليها في موسكو في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧ رئيس الاتحاد الروسي بوريس  
ن. يلتسن ورئيس جمهورية أذربيجان حيدر أ. علييف (انظر المرفق).

وسنكون ممتنين لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية  
العامة في إطار البندين ٣٨ و ٨١ من القائمة الأولية.

(توقيع) ا. كوليف  
السفير  
والممثل الدائم لجمهورية  
أذربيجان لدى الأمم المتحدة

(توقيع) س. لافروف  
السفير  
والممثل الدائم للاتحاد  
الروسي لدى الأمم المتحدة

## مرفق

### معاهدة الصداقة والتعاون والأمن المتبادل بين الاتحاد الروسي وجمهورية أذربيجان، التي وقّع عليها بموسكو في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٧

إن الاتحاد الروسي وجمهورية أذربيجان، المشار إليهما في ما يلي بالطرفين المتعاقدين الساميين،

إستنادا إلى الروابط التاريخية، والعلاقات الحميمة وتقاليد المودة بين شعبيهما،

إذ يعتبران أن استمرار نمو علاقات الصداقة، وحسن الجوار والتعاون ذي المنفعة المتبادلة بينهما  
يلبي المصالح الأساسية لشعوب دولتيهما ويخدم قضية السلم والأمن،

وعزما منهما على أن يبني في أراضيها دولتين ديمقراطيتين تستندان إلى حكم القانون،

وإذ يؤكدان من جديد تأييدهما لأغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ووثيقة هلسنكي الختامية  
وغيرها من وثائق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

وإذ يؤكدان مرة أخرى التزامهما بمراعاة المعايير الدولية المعترف بها في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يعززان الأساس التعاقدي لعلاقتهما الثنائية،

وإذ يرغبان في رفع مستوى علاقاتهما الثنائية إلى مستوى نوعي جديد،

يتفقان على ما يلي:

### المادة ١

سينمّي الطرفان المتعاقدان الساميان علاقاتهما كدولتين صديقتين ومتساويتين وذاتي سيادة، على  
أساس الثقة، والشراكة الاستراتيجية والتعاون الشامل. وهما يلتزمان بثبات بمبادئ الاحترام المتبادل لسيادتي  
دولتيهما واستقلالهما، والمساواة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لبعضهما بعضا، وعدم اللجوء إلى  
استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، بما في ذلك وسائل الضغط الاقتصادية أو غيرها، واحترام السلامة  
الإقليمية، وحرمة الحدود، والتسوية السلمية للمنازعات، ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتنفيذ  
التزاماتهما وأحكام القانون الدولي الأخرى، التي تحظى باعتراف عالمي، بنزاهة.

## المادة ٢

يتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان من أجل تعزيز السلم، وزيادة الاستقرار والأمن على النطاقين العالمي والإقليمي. ويشجع الطرفان مواصلة نزع السلاح، وإقامة وتعزيز النظم الدولية للأمن الجماعي، وكذلك تشكيل الهياكل والمؤسسات التي تساعد على تعزيز دور الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في حفظ السلام، وتحسين فعالية الآليات الإقليمية. ويسعى الطرفان أيضا لتشجيع تسوية النزاعات الإقليمية على أساس أحكام القانون الدولي المعترف بها عالميا، ومراعاة وضمان مبادئ سيادة الدول وسلامتها الإقليمية وعدم انتهاك حدودها قبل كل شيء.

ويقوم الطرفان المتعاقدان الساميان بإجراء مشاورات بصورة منتظمة بشأن المشاكل ذات المصلحة المتبادلة، تحقيقا لتلك الأغراض.

## المادة ٣

والطرفان المتعاقدان الساميان يؤكدان عدم جواز استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في العلاقات الدولية، ومن ثم، فإنهما لا يعترفان بتغيير الحدود المتعارف عليها دولية بين الدول بالقوة.

ويقوم الطرفان بالتعاون ودعم المساعي المتبادلة الرامية إلى ضمان سلامتهما الإقليمية وحرمة حدودهما.

## المادة ٤

وعند نشوء حالة، تشكّل، في رأي أحد الطرفين المتعاقدين الساميين، تهديدا للسلام، أو انتهاكا له أو إخلالا بمصالحه الأمنية الأساسية، يمكن لأي من الطرفين أن يقترح على الطرف الآخر إجراء مشاورات عاجلة. ويتبادل الطرفان المتعاقدان الساميان المعلومات ذات الصلة، ويسعيان للتوصل إلى اتفاق بشأن التدابير الملائمة للتغلب على تلك الحالة.

## المادة ٥

يدين الطرفان المتعاقدان الساميان الانفصال في جميع مظاهره، ويلتزمان بعدم مساندة الحركات الانفصالية، وكذلك يمنعان ويحظران قيام ونشاط المنظمات أو الجماعات والأفراد، في إقليميهما، على نحو يناهض سيادة الدولة، والاستقلال والسلامة الإقليمية للطرف المتعاقد الثاني.

ويتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان على أساس اتفاقات قائمة بذاتها في مجال حماية حدود دولتيهما.

#### المادة ٦

يلتزم كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بألا يشترك في أي أعمال أو تدابير ذات طابع عسكري أو اقتصادي أو مالي، أو عن طريق بلد ثالث، تكون موجهة ضد الطرف المتعاقد السامي الثاني، وألا يسمح باستخدام أراضيه لأغراض العدوان أو غيره من أعمال العنف ضد الطرف السامي المتعاقد الثاني.

#### المادة ٧

يعترف كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بحق الطرف الثاني في أن يحدد وينفذ بصورة مستقلة مجموعة من التدابير ترمي إلى الدفاع عن سيادته، وسلامته الإقليمية وحرمة حدوده وقدرته الدفاعية، ويحترم كل منهما هذا الحق.

#### المادة ٨

يقوم الطرفان المتعاقدان الساميان، عند البت بصورة مستقلة في قضايا الأمن القومي والدفاع، بالتعاون على نحو وثيق والتفاعل بشكل عملي، تحقيقاً لهذه الغاية. وتنظم اتفاقات قائمة بذاتها أشكال وإجراءات التفاعل في هذا المجال.

#### المادة ٩

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين الساميين لمواطني الطرف الثاني الذين يعيشون في أراضيه حقوق التملك والحقوق الشخصية الأخرى، والحق في الإقامة، والوقاية الصحية، والضمان الاجتماعي، وفي السكن، والتعليم، والاستفادة من المنجزات الثقافية، وفي الاشتراك في المنظمات الاجتماعية، وكذلك في الحقوق والحريات الشخصية على نفس أساس ونطاق تمتع مواطنيه ذاتهم. ويتمتع مواطنو الطرف الثاني في أراضيه كل من الطرفين المتعاقدين الساميين بنفس الحقوق ويلتزمون بنفس الواجبات في علاقات العمل التي تنطبق على مواطنيها ذاتهم، باستثناء التعيين في وظائف أو الاشتغال بأنشطة ترتبط بالانتماء إلى جنسية الطرف ذاته.

ويحق لمواطني الطرف الثاني في أراضيه كل من الطرفين المتعاقدين الساميين اللجوء إلى المحاكم وغيرها من الأجهزة الحكومية للدفاع عن حقوقهم، ويتمتعون بنفس حقوق مواطني ذلك الطرف، فيما يتصل بالإجراءات.

ويدافع كل من الطرفين المتعاقدين الساميين عن حقوق مواطنيه الذين يعيشون في أراضي الطرف الثاني، ويقدمون لهم الحماية والمساعدة وفقا لأحكام القانون الدولي المعترف بها على الصعيد العالمي.

ويعقد الطرفان المتعاقدان الساميان ما يلزم من اتفاقات قائمة بذاتها لضمان الدفاع عن حقوق مواطنيها، الذين يعيشون في أراضي الطرف المتعاقد السامي الثاني.

#### المادة ١٠

يؤكد الطرفان المتعاقدان الساميان على أن احترام حقوق الأفراد الذين ينتمون إلى أقليات قومية، والتي تعد من حقوق الإنسان المعترف بها على الصعيد العالمي، عنصر أساسي من عناصر السلم والعدالة، والاستقرار والديمقراطية في الاتحاد الروسي وجمهورية أذربيجان.

ويضمن الطرفان المتعاقدان الساميان حق الأفراد الذين ينتمون إلى أقليات قومية في القيام بصورة كاملة وفعالة بممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم وتمتعهم بها بدون أي تمييز وفي ظل المساواة التامة أمام القانون.

ويضمن الطرفان المتعاقدان الساميان حق الأفراد الذين ينتمون إلى أقليات قومية في أن يقوموا، بصفة فردية أو بالاشتراك مع أفراد آخرين ينتمون إلى أقليات قومية، بالتعبير بحرية عن ذاتيتهم الإثنية أو الثقافية أو اللغوية أو الدينية والحفاظ عليها وتنميتها، وأن يساندوا وينمّوا ثقافتهم من جميع جوانبها، بدون إخضاعهم لأي محاولات لإدماجهم رغما عن أرائهم.

ويضمن الطرفان المتعاقدان الساميان حماية التنوع الإثني والثقافي واللغوي والديني للأقليات القومية في إقليميهما، وبهينان الظروف الملائمة لتشجيع هذا التنوع.

ويلتزم الطرفان المتعاقدان الساميان باتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك وضع القوانين التشريعية الملائمة، لمنع وقمع أي أعمال تشكل تحريضا على العنف ضد أفراد أو مجموعات، بناء على التمييز القومي أو العنصري أو الإثني أو الديني أو بدافع من العداوة أو الكراهية.

ويلتزم الطرفان المتعاقدان الساميان باتخاذ التدابير الفعالة لحماية الأفراد أو المجموعات التي تتعرض، أو يمكن أن تتعرض، للتهديد أو أعمال العنف، أو التمييز أو العداوة، لأسباب إثنية أو لغوية أو ثقافية أو دينية، ولحماية ممتلكاتهم.

ويعقد الطرفان المتعاقدان الساميان اتفاقا للتعاون بهدف ضمان حقوق الأفراد المنتمين إلى أقليات إثنية أو لغوية أو ثقافية أو دينية.

### المادة ١١

ويضمن الطرفان المتعاقدان الساميان للأفراد الذين يعيشون في إقليميهما بمحض إرادتهم الحق في الاحتفاظ بجنسية بلد الإقامة أو حيازة جنسية الطرف الثاني وفقا لقوانين الطرفين المتعلقة بالجنسية.

ويقوم الطرفان المتعاقدان الساميان بتسوية المشاكل التي يمكن أن تبرز في حالة تضارب القوانين المتعلقة بالجنسية على أساس اتفاق قائم بذاته.

### المادة ١٢

ويقوم الطرفان المتعاقدان الساميان بتشجيع التعاون المتكافئ وذي المنفعة المتبادلة في مجال السياسة، والاقتصاد، والثقافة، والصحة، والطاقة، والبيئة، والعلوم، والتكنولوجيا، والتجارة، والمجال الإنساني وغيره من المجالات، وبالترويج لتبادل إعلامي على نطاق واسع. وتشمل مجالات التعاون ذات الأولوية، بصفة خاصة، تنسيق الأنشطة، بما في ذلك تنفيذ المبادرات المنسقة في المنظمات الدولية المختلفة؛ وكفالة حقوق الإنسان وفقا للصكوك الدولية الأساسية المعمول بها في هذا المجال؛ وتنسيق إدارة نظم الطاقة، والنقل والاتصال؛ والتعاون في مجال حفظ البيئة؛ والتعاون في مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب والاتجار بالمخدرات.

ويبرم الطرفان المتعاقدان الساميان اتفاقات قائمة بذاتها بشأن التعاون في هذه القضايا وغيرها من القضايا ذات المنفعة المتبادلة.

### المادة ١٣

يخضع النظام القانوني لملكية الدولة وملكية الأشخاص القانونيين ومواطني أحد الطرفين المتعاقدين الساميين الذين يوجدون في أراضي الطرف المتعاقد السامي الثاني لقوانين الطرف الذي توجد فيه الملكية، ما لم يتفق على خلاف ذلك بين الطرفين.

إذا ادعى أي من الطرفين المتعاقدين الساميين حيازة ممتلكات توجد في أراضي الطرف المتعاقد السامي الثاني، مع مطالبة أطراف أو دول ثالثة بهذه الممتلكات أيضا، يلزم الطرف الثاني باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحراسة وحفظ تلك الممتلكات إلى حين التوصل إلى حل نهائي لمسألة ملكيتها، ولا يحق له تسليمها لأي جهة بدون موافقة الطرف الأول موافقة صريحة.

وتسوى جميع المسائل الأخرى المتعلقة بالملكية، والتي تمس مصالح الطرفين المتعاقدين الساميين، عن طريق اتفاقات قائمة بذاتها.

#### المادة ١٤

يضمن الطرفان المتعاقدان الساميان تنمية العلاقات الاقتصادية والتجارية والعلمية التقنية على المستويات التالية:

- الأجهزة الحكومية والإدارية؛
- المصارف والنظام المالي؛
- الهيئات الإقليمية والمحلية (البلدية) وهيئات الحكم الذاتي؛
- المؤسسات، والجمعيات، والمنظمات والهيئات؛
- المؤسسات والمنظمات المشتركة؛
- رجال الأعمال.

ويعمل الطرفان على تهيئة ظروف اقتصادية، ومالية وقانونية مشجعة لأنشطة رجال الأعمال وغيرها من الأنشطة الاقتصادية، بما في ذلك تشجيع الاستثمار وحمايته بصورة متبادلة.

ويتعاون الطرفان في مختلف المنظمات والمؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية وغيرها، ويساند كل منهما الآخر في المشاركة في المنظمات الدولية التي يكون أحد الطرفين عضوا فيها، أو في الجهود الرامية إلى الدخول فيها.

ويخطر كل من الطرفين الآخر، في الوقت المناسب، بشأن القرارات الاقتصادية التي يمكن أن تمس حقوق ومصالح الطرف الثاني المشروعة.

#### المادة ١٥

يوصل الطرفان التعاون في إطار رابطة الدول المستقلة بغرض زيادة فعاليتها التي تعد ضرورية فيما يتصل بفعالية الاستفادة من فرص التعاون الاقتصادي في ظروف الاقتصاد السوقي والدخول في السوق العالمية.

#### المادة ١٦

يلحق الطرفان أهمية كبيرة على المشاركة في التعاون الإقليمي، وعليهما من هذا المنطلق أن ينسقا النشاط الرامي إلى تشجيع مبادراتهما الممكنة المشتركة أو ذات الطرف الواحد في إطار التعاون الاقتصادي في حوض البحر الأسود.

#### المادة ١٧

يضمن الطرفان المتعاقدان الساميان نقل البضائع والمسافرين عن طريق موانئهما البحرية، والنهرية والجوية، وكذلك عن طريق شبكة السكك الحديدية وطرق السيارات وخطوط الأنايب، ويعقدان اتفاقات قائمة بذاتها بشأن تنظيم مسائل عبور البضائع والمسافرين عبر أراضيها، على أساس مبدأ الدولة الأكثر رعاية.

#### المادة ١٨

يقوم الطرفان المتعاقدان الساميان بمواصلة وتشجيع التعاون في مجال معالجة واستخدام وتصدير النفط والغاز الطبيعي، وأيضاً في مجال الزراعة والغذاء، وكذلك في مجال الهزات الأرضية.

#### المادة ١٩

ويشجع الطرفان المتعاقدان الساميان التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا، ويروجان للاتصالات المباشرة بين مراكز الأبحاث العلمية، وتنفيذ البرامج والمنتجات المشتركة، لا سيما في مجال التكنولوجيات المتقدمة. ويتعاون الطرفان في تدريب الموظفين، وكذلك تشجيع تبادل العلماء، والمتمرنين والطلبة، ويقومان بإبرام اتفاق بشأن الاعتراف بالشهادات التعليمية والدرجات العلمية.

#### المادة ٢٠

يساعد الطرفان المتعاقدان الساميان بكل السبل تنمية العلاقات الاقتصادية والثقافية والإثنية والإنسانية، وتشجيع التبادل في مجال التعليم، والسياحة ومساندة تبادل المعلومات الحر. ويعقد الطرفان اتفاقات قائمة بذاتها عن هذه القضايا.

ويعملان على تشجيع تعلّم ونشر اللغة الروسية في أذربيجان واللغة الأذربيجانية في الاتحاد الروسي.

ويعملان أيضاً على تشجيع التعاون في تلك المجالات، بما يتضمن التعاون بين الحكومات والمنظمات والمؤسسات غير الحكومية، والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات والهيئات الخاصة والأفراد في تنفيذ المشاريع المشتركة، وأنشطة الصناديق والرابطات الثقافية، والعلمية وغيرها. ويعقد الطرفان اتفاقاً بشأن فتح مراكز ثقافية للطرفين في أراضي بعضهما بعضاً.



#### المادة ٢١

يولي الطرفان المتعاقدان الساميان اهتماما خاصا بتنمية التعاون في مجال إدارة نظم الطاقة، والنقل، والمعلوماتية والاتصالات، بما في ذلك اتصالات السواقل والاتصالات السلكية واللاسلكية، ويساعدان بذلك على حفظ وتطوير النظم المركبة والموحدة التي تكونت في تلك المجالات.

#### المادة ٢٢

يطور الطرفان المتعاقدان الساميان التعاون في مجال حفظ البيئة، ويساعدان بذلك الأعمال المنسقة في هذا المجال على الصعيدين الإقليمي والعالمي، ويسعيان إلى إقامة نظام دولي شامل للأمن والتعاون البيئيين، خصوصا، في حماية وإصلاح النظام البيئي لبحر قزوين.

#### المادة ٢٣

يتعاون الطرفان المتعاقدان الساميان بنشاط في التدابير المتعلقة بمكافحة الجريمة المنظمة والدولية، والاتجار غير المشروع بالمخدرات، والإرهاب، والأعمال غير القانونية الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية والطيران المدني، وتصدير الأعمال الثقافية بصورة غير مشروعة. ويعقد الطرفان المتعاقدان الساميان اتفاقات قائمة بذاتها عن التعاون في هذه المسائل وغيرها من المسائل ذات النفع المتبادل.

#### المادة ٢٤

يولي الطرفان المتعاقدان الساميان اهتماما خاصا لتطوير الاتصالات والتعاون بين البرلمانات والبرلمانيين في كل من الدولتين.

#### المادة ٢٥

هذه الاتفاقية لا تمس حقوق وواجبات الطرفين المتعاقدين الساميين المتأتية من الاتفاقيات الدولية الأخرى التي يشتركان فيها.

#### المادة ٢٦

يسند الطرفان المتعاقدان الساميان مسائل تنسيق تنفيذ الالتزامات الناجمة عن المواد ٩ و ١٠ و ١١ من هذه الاتفاقية، إلى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالتعاون الاقتصادي بين الاتحاد الروسي وجمهورية أذربيجان.

#### المادة ٢٧

تسوى الخلافات المتعلقة بتفسير وتنفيذ هذه الاتفاقية عن طريق المشاورات والمفاوضات بين الطرفين المتعاقدين الساميين.

#### المادة ٢٨

تخضع هذه الاتفاقية للتصديق وتصبح نافذة المفعول في يوم تبادل صكوك التصديق.

#### المادة ٢٩

تُعقد هذه الاتفاقية لمدة عشر سنوات. ويُمدد مفعولها تلقائيا لفترات السنوات الخمس التالية، إذا لم يعلن أي من الطرفين المتعاقدين الساميين عن رغبته في إلغائها عن طريق إخطار كتابي للطرف المتعاقد السامي الثاني في وقت سابق على انتهاء مدة السريان بفترة ستة أشهر على الأقل.

ويمكن إكمال أحكام هذه الاتفاقية أو تعديلها بموافقة الطرفين المتعاقدين الساميين على نحو متبادل.

عُقدت في موسكو في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧ من نسختين باللغتين الأذربيجانية والروسية. ولكل من النصين حجية واحدة.

عن الاتحاد الروسي  
(توقيع) بوريس يلتسن  
رئيس الاتحاد الروسي

عن جمهورية أذربيجان  
(توقيع) حيدر علييف  
رئيس الجمهورية الأذربيجانية

- - - - -